

رُدُّوْهَا ﴿١﴾ (٢) [النساء : ٨٦] .

٥٠٨ - باب إذا لم يذكر الله عند دخوله البيت بييت فيه الشيطان

١٠٩٦ - حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ دُخُولِهِ، وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ؛ قَالَ الشَّيْطَانُ: أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ. وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ» (٣) .

٥٠٩ - باب ما لا يُستأذن فيه

١٠٩٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَعْيُنُ الْخَوَارِزْمِيِّ قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - وَهُوَ قَاعِدٌ فِي دَهْلِيْزِهِ، وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ - فَسَلَّمَ عَلَيْهِ صَاحِبِي، وَقَالَ: أَذْخُلُ؟ فَقَالَ أَنَسٌ: «أَدْخُلْ؟ هَذَا مَكَانٌ لَا يُسْتَأْذَنُ فِيهِ أَحَدٌ» .

(١) أي: الرد على السلام واجب يوجبه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّمٌ بِنَحِيَةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوْهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ [النساء : ٨٦] .

(٢) أخرج ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٥٤/٥) نحوه عن عطاء بلفظ: «إذا دخلت على أهلك فقل: السلام عليكم، تحية من الله مباركة طيبة» .

وأخرجه عن أبي مالك الغفاري بلفظ: «إذا . . فقل: «السلام عليكم» .
وأخرج الطبري في «تفسيره» (١٩٠/٥) منه قوله: «ما رأيته إلا يوجبه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّمٌ﴾» .

وأخرجه بلفظه في (١٧٣/١٨) . اهـ . وصححه الألباني في تخريجه .

(٣) أخرجه مسلم (٢٠١٨)، وأبو داود (٣٧٦٥)، وابن ماجه (٣٨٨٧) .
وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٠) وأحمد في «المسند» (٣/٣٤٦ و٣٨٣) .

فَقَرَّبَ إِلَيْنَا طَعَامًا، فَأَكَلْنَا، فَجَاءَ بُعْسٌ ^(١) نَبِيذٌ حُلُوٌّ ^(٢) فَشَرِبَ، وَسَقَانَا ^(٣).

٥١٠ - باب الاستئذان في حوانيت السوق

١٠٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَمْرٍ لَا يَسْتَأْذِنُ عَلَى بُيُوتِ السُّوقِ» ^(٤).

١٠٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَمْرٍ يَسْتَأْذِنُ فِي ظِلَّةِ الْبَزَّازِ» ^{(٥)(٦)}.

٥١١ - باب كيف يستأذن على الفُرس؟

١١٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْعَلَاءِ الْخُزَاعِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ - مَوْلَى أُمِّ مَسْكِينِ بِنْتِ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ - قَالَ: «أُرْسَلْتَنِي مَوْلَاتِي إِلَى أَبِي هَرِيرَةَ، فَجَاءَ مَعِيَ، فَلَمَّا قَامَ بِالْبَابِ فَقَالَ: أُنْدَرَايِمُ ^(٧)؟ قَالَتْ: أُنْدَرُونَ ^(٨). فَقَالَتْ: يَا أَبَا هَرِيرَةَ إِنَّهُ يَأْتِينِي الزُّورُ ^(٩) بَعْدَ الْعَتَمَةِ؛ فَاتَّحَدَّثْتُ؟ قَالَ: «تَحَدَّثْتُ مَا لَمْ تُوتِرِي،

(١) العُس: القدح الكبير.

(٢) نبذ حلو: هو نقيع التمر أو الزبيب أو نحوه، أي: عصيره.

(٣) أخرجه إلى قوله: «لا يستأذن فيه» الطبراني في «الكبير» (٢٤٦/١)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤٧٨): أعين: مجهول. اهـ. وكذلك قال الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (٣/٣١٣): قال أبو حاتم: مجهول، روى له البخاري في «الأدب». اهـ. وضعف إسناده الألباني في تخريجه بجهالة أعين قوله: لا يستأذن: يجوز بناؤه للمعلوم: «لا يستأذن» أو للمجهول: «لا يستأذن».

(٤) صحح إسناده الألباني في تخريجه.

(٥) ظلة البزار: المظلة التي يضعها بائع القماش اهـ.

(٦) صحح إسناده الألباني في تخريجه.

(٧) أندرايم: كلمة فارسية معناها: «أدخل»؟

(٨) أي: أدخل.

(٩) الزور: جمع زائر، والمراد: زائراتها من النساء.